ادانات دولية لجرائم «الاخوان»

في تقرير لمنظمة «هيومن رايتس»

الحكومة الانتقالية أخفقت في حماية حقوق الإنسان

«الحراك» منع 50 ألف طالب في عدن من الذهاب إلى المدارس

أكـد تقرير لمنظمة «هيومن رايتس» صدر فـي يناير 2014م أن الحكومة الانتقالية الهشّـة التي أعقبت حكومة الرئيس علـي عبدالله صالح اخفقت في عام 2012م في التصدّي لتحديات حقوق الإنسـان العديدة، اذ اسـتمرت في عـام 2013م الانتهاكات المرتبطة بالنزاع، والتمييـز ضد المرأة بموجب القانون، والإعدام بأحكام قضائية لأحداث، وعدم المحاسبة على انتهاكات حقوق الإنسان ..

كما استمرت المصادمات بين قوات الأمن والفصائل المسلّحة في الجنوب، وبين الجماعات السلفية والقبائل المسلّحة والحوثيين في الشمال، واستمرت الحكومتان اليمنية والأمريكية في تنفيذ عمليات عسكرية ضد القاعدة ، في 5 ديسمبر وقعت هجمات انتحارية أعلن تنظيم القاعدة مسئوليته عنها ثم أنكرها، على مجمع وزارة الدّفاع، ما أودى بحياة 52 شخصاً على الأقل وإصابة 161 آخرين، من بين القتلى ما لا يقل عن سبعة أطباء وممرضين أجانب يعملون بالمستشفى العسكري داخل المجمع.

هجمات الجماعات المسلحة

نفذت القاعدة عشرات التفجيرات القاتلة وغيرها من الهجمات على قوات الأمن ، احتجزت هذه الجماعة العديد من الأجانب لطلب الفدية، وأفرجت عن أغلبهم بعد أسابيع أو شهور، لكن استمرت في احتجاز الدبلوماسي السعودي عبدالله الخالدي، الذي تم اختطافه في مارس 2012م.

وبيّن التقرير أن الولايات المتحدة نفذت ما لا يقل عن 22 ضربة بطائرات بدون طيار، على من يُزعم أنهم أعضاء في تنظيم القاعدة ، وذلك حتى أواسط سبتمبر، طبقاً لتقديرات «مؤسسة أمريكا الجديدة» ومكتب التحقيقات الصحفية ومقره المملكة المتحدة، قتلت الغارات ما بين 72 و139 شخصاً، أغلبهم يُزعم أنهم مسلحون متشددون، لكن الافتقار للقدرة على الوصول إلى أغلب المناطق المستهدفة وعدم استعداد الولايات المتحدة لتوفير معلومات بشأن الهجمات، منعت إجراء تحقيقات كاملة، بما في ذلك تحقيقات في الخسائر اللاحقة بالمدنيين.

مشيراً الى أن تحقيقاً أجرته «هيومن رايتس ووتش» في ست عمليات قتل مستهدف أمريكية في اليمن - عملية في 2009م والبقية في 2012و2013م- توصل إلى أن هجمتين كانتا ذات طابع غير قانوني وعشوائي لا يميّز بين مدنيين ومقاتلين، مع إثارة العمليات الأربع الأخرى تساؤلات جدية إزاء الالتزام بقوانين الحرب.

وأوضح التقرير أن اليمن جدد في مايو التزامه بمعاهدة حظر الألغام ووعد بالتحقيق في هذه الادعاءات المتعلقة باستخدام الألغام المضادة للافراد والتي ادت في عام 2011م إلى وفاة شخص واصابة 14 آخرين بينهم 9 أطفال، وتعهد بالتصدّي للمشكلة من خلال نزع الألغام ومساعدة الضحايا.

وأن وزارة الدّفاع انشأت لجنة للتحقيق في مزاعم استخدام الألغام وتحديد منطقة زرعها، لكن حتى سبتمبر لم ترسل اللجنة بعد فريق تقييم إلى المنطقة.

الهجمات على العاملين بمجال الصحة

وفيما يتعلق بمشاركة الأطفال في النزاع المسلّح فقد وثّقت «هيومن رايتس ووتش» حالات لمشاركة أطفال في القتال مع الفرقة الأولى مدرع ومع الحرس الجمهوري، في يونيو 2012م كما أفادت «اليونيسيف عن تجنيد أطفال في صفوف القوات المسلّحة وفي صفوف جماعة أنصار الشريعة المسلّحة، وهي من الجماعات التابعة للقاعدة.

> **139 شخصاً متهمين بالانتماء للقاعدة قُتلوا بـ 22 ضربة لطائرة بدون طيار**

> **احتفظت اليمن بالقيود القانونية على حرية الصحافة وطرأت زيادة في الاعتداء على الصحافيين**

وفي عدن، ذكر التقرير أنه في الفترة من فبراير إلى يونيو، منع الحراك الجنوبي نحو 50 ألف طفل من الذهاب إلى المدارس أيام الأربعاء والسبت، حتى يشاركوا في حملة عصيان مدني. تعرّض ما لا يقل عن 12 مدرسة في عدن لهجمات مسلّحة أثناء الحملة من قوات الحراك، وتعرّضت بعضها للاعتداء عدّة مرات.

عقوبة إعدام الأحداث

ذكر التقرير أن القانون القاضي بحظر عقوبة الإعدام على الأحداث (أي شخص تحت 18 سنة وقت وقوع الجريمة)، الصادر عام 1994م، فعلى مدار السنوات الخمس الأخيرة نفذ اليمن عدّة عمليات إعدام لأفراد كانوا أطفالاً وقت وقوع الجرائم التي حوسبوا عليها، وهناك 22 حدثاً على الأقل يُحتمل أن يكونوا بين المدانين بجرائم قتل على ذمة الإعدام في سجن صنعاء المركزي، وفي سجون إب وتعز والحديدة وعدن.

مشيراً إلى أن انخفاض معدل تسجيل المواليد في اليمن يعني أن الأفراد المتهمين لا تتوفر لهم شهادات ميلاد لتحديد أعمارهم، فضلاً عن ذلك لا يتّبع كل القضاة القانون الذي يحظر إنزال أحكام الإعدام بالأحداث.

حقوق النساء والفتيات

وجاء في التقرير : تُعاني النساء في اليمن من تمييز كبير في القانون والممارسة، لا يمكن للمرأة الزواج دون إذن ولي أمرها، وليس متاحاً لها نفس حقوق الطلاق أو الميراث أو حضانة الأطفال المتوافرة للرجل، كما أن عدم توافر الحماية القانونية للمرأة يعرِّضها للعنف الأسري والجنسي.مبيناً أن زواج الأطفال لايزال ظاهرة منتشرة مع إبلاغ الأطفال والإعلام بوفاة طفلات تصل أعمار بعضهن الى «8» سنوات، إثر ليلة الزفاف أو أثناء الولادة، ليس في القانون اليمني تحديداً لسن الزواج.

ولفت إلى أن لجنة الحقوق والحُريات في الحوار الوطني تقدمت بتوصيات إيجابية حول المساواة بين الرجل والمرأة وعدم التمييز، واشتملت على توصية بأن يكون السن الأدنى للزواج 18 عاماً.

الاعتداءات على الصحفيين

وبين التقرير أن اليمن منذ 2012م احتفظت بالقيود القانونية المطبّقة على حرية الصحافة، كما طرأت زيادة في الاعتداءات على الصحفيين والمدونين من قبل السلطات ومناصريها، ومن قبل الجماعات المسلّحة ..وخلال النصف الثاني من 2013م سجلت مؤسسة «حُرية»- وهي منظمة يمنية تراقب حرية الصحافة- 144 هجوماً على 205 أشخاص يعملون بالإعلام، ومنها اعتداءات لفظية ومضايقات ومصادرات وملاحقات قضائية مسيّسة وعمليات إخفاء قسري وأعمال قتل. بشكل عام لم تقم الحكومة بإدانة هذه الاعتداءات أو التحقيق فيها، ولم تحاسب الجُناة ولم تتخذ أية إجراءات لحماية الصحفيين.

ونبهت المنظمة إلى أنه في سبتمبر 2013م، أصدر مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة قرار 32/24، أشار فيه إلى العديد من تحديات حقوق الإنسان، منها استمرار تعرّض الأحداث لعقوبة الإعدام، وزواج الأطفال وحماية الصحفيين، والحاجة إلى إجراء تحقيقات في الانتهاكات.

منظمة العفو ترصد جرائم «الإصلاح» بحق معارضيه

كشف تقرير دولي صدر مؤخرا عن انتهاكات لحقوق الانسان في اليمن وأشار الى حدوث نكسات وبروز تحديات على طريق حرية التعبير على أسس دينية أو أخلاقية في دول الربيع العربي ومن ضمنها اليمن .

وتحدث التقرير عن مواجهة نشطاء حقوق الإنسان والنشطاء السياسيون للقمع حيث سُجن العديد من الرجال والنساء بسبب التعبير عن آرائهم، كما تعرضوا للضرب أو القتل في الاحتجاجات السلمية، أو للتعذيب في الحجز أو المنع من السفر أو المضايقة على أيدي عناصر تتبع الدولة.

هشام سرحان

ووصف تقرير منظمة العفو الدولية للعام2013م - حالة حقوق الانسان في العالم التغييرات التي انجزت في قطاعي الامن والقضاء بالمتدنية رغم استمرار النقاش حول الاصلاح الضروري لهذه القطاعات وذلك في البلدان التي تمر في مرحلة انتقالية

منوهاً الى ارتفاع معدلات العنف بصوره المختلفة ضد النساء بسبب الجنس والنوع الاجتماعي في ظل تقاعس ملحوظ عن وضع حد لهذا العنف وتلبية مطالب النساء، متحدثاً عن معاناة النساء والفتيات من التمييز في القانون والواقع الفعلي، خصوصا ما يتعلق بالزواج والطلاق وحضانة الأطفال والميراث.

وطبقا للتقرير فقد قَل حضور النساء والفتيات في ساحات الاحتجاج بعد أن تعرض بعضهن للترهيب أو الضرب في عام 2011م على أيدي عدد من النساء، اللاتي تربطهن صلات مع جماعة الاخوان المسلمين في اليمن «حزب الإصلاح»، وهو أحد الأحزاب الرئيسية المعارضة(سابقا) والذي يرفض مشاركة النساء والفتيات إلى جانب الرجال في المسيرات كما يرفض المظاهرات المناهضة لقائد الفرقة الأولى مدرع.

> **الهجمات التي تشنها الطائرات بدون طيار كانت بموافقة الحكومة**

وحسب التقرير واصلت قوات الأمن والعناصر المؤيدة للحكومة استخدام القوة المفرطة، بما في ذلك القوة المميتة، ضد المتظاهرين كما اعتقلت واحتجزت لفترات قصيرة عشرات الأشخاص .

واستعرض التقرير العديد من الانتهاكات المسجلة منها ما تعرض له الناشط عبد الرؤوف السقاف و4 من زملائه لاعتداءات متكررة بالضرب بأعقاب البنادق والسجن الانفرادي في زنزانة ضيقة مليئة بالصراصير وتفتقر إلى الإضاءة والهواء النقي ، كما تعرض عبد الرؤوف السقاف للضرب المبرِّح على أيدي مجهولين على صلة مع «حزب الإصلاح» واصيب السقاف فيما بعد إثر إطلاق النار عليه حين حاول مسلحون ملثمون اختطافه.

وأدت المداهمات المتكررة لعناصر الامن الى إغلاق المستشفى التابع لمنظمة «أطباء بلا حدود » في محافظة عدن، وتعرض العاملون في المستشفى لتهديدات من قوات الأمن على أيدي مجهولين في عدن.

وفي حين استعرض التقرير الانتهاكات المرافقة للمواجهات بين الجيش وعناصر القاعدة ، نوه الى الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والتي ارتكبها ما يسمى بأنصار الشريعة في محافظتي أبين وشبوة حيث اختطفت الجماعة العديد من الناشطين ونفذت عمليات إعدام دون محاكمة وفرضت عقوبات قاسية وغير إنسانية ومهينة ضد من اتهمتهم بارتكاب «جرائم»، كما حاولت فرض إجراءات اجتماعية ودينية تنطوي على القمع والتمييز، وذلك باستخدام العنف والتهديد بالعنف.

وذكر التقرير أن الهجمات التي شنتها الطائرات الامريكية بدون طيار ضد عناصر القاعدة ونجم عنها مقتل العديد من المدنيين كانت بموافقة الحكومة والتي لم تحقق في هذه الهجمات وغيرها من الهجمات التي شنتها قوات يمنية .

وانتقد التقرير تقاعس الحكومة وافتقارها الى الفحص الذي ينجم عنه تفاقم حالات العبودية وخضوع العديد من الاسر للعبودية في بعض مناطق البلاد

ودان التقرير ما أسماه إعدام الحكومة لاثنين من الاحداث مع الابقاء على 25 طفلاً لم يتجاوزوا السن القانونية في السجن على ذمة الحكم بالإعدام .